

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[267] عن النضر عن يحيى الحلبي، عن هارون بن خازجة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر ع في قول الأ عزوجل: (ولن يؤخر الأ نفسا إذا جاء أجلها) قال: ان عند الأ، كتباً موقوفة، يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء، فإذا كان ليلة القدر انزل فيها ما يكون إلى مثلها فذلك قوله: (لن يؤخر الأ نفسا إذا جاء أجلها) إذا نزل وكتبه كتاب السماوات وهو الذي لا يؤخره. [282] 5 - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الأ ع في قوله تعالى: (ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده) قال: الاجل الذي غير مسمى، موقوف يقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء، وأما الاجل المسمى فهو الذي ينزل مما يريد ان يكون ليلة القدر إلى مثلها من قابل فذلك قول الأ: (إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون). [283] 6 - وعن حمزان، عن أبي عبد الأ ع قال: المسمى ما سمي لملك الموت في تلك الليلة وهو الذي قال الأ: (إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون)، والآخر، له فيه المشيئة ان شاء قدمه وان شاء اخره. _____ البحار، 97 / 13، الباب 53، باب ليلة القدر وفضلها، الحديث 21، وفيه: إذا أنزل. 5 - تفسير العياشي، 1 / 354، في ذيل سورة الانعام: 2، الحديث 5. البحار عنه، 4 / 116، الباب 3، باب البداء والنسخ، الحديث 44. في التفسير: من ليلة القدر. وقد تكررت الآية في القرآن وهي اما مصدرة بـ (فإذا) كما في النحل: 61 وما كان فيها (إذا) ففيها: فلا يستأخرون كما في يونس: 49. 6 - تفسير العياشي، 1 / 354، في ذيل سورة الانعام: 2، الحديث 6. البحار عنه، 4 / 116، الباب 3، باب البداء والنسخ، الحديث 45. في تفسير العياشي: قال سألته عن قول الأ (ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده)، قال: المسمى... كما في البحار. وفيه أيضاً: ولا يستقدمون وهو الذي سمي لملك الموت في ليلة القدر والآخر... كما في البحار.
